

## 219386 - حكم البسملة قبل تكبيرة الإحرام

### السؤال

ذكر البسملة قبل التكبير للصلاة هل هو جائز ؟

### الإجابة المفصلة

البسملة في الصلاة تكون بعد تكبيرة الإحرام ودعاء الاستفتاح والاستعاذة ، وقبل قراءة الفاتحة .  
وأما قبل الصلاة وتكبيرة الإحرام ، فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ولا دعاء قبل تكبيرة الإحرام .  
جاء في ” فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الأولى ” (6/94) : ” لا نعلم دعاءً مشروعاً بعد الإقامة وقبل تكبيرة الإحرام ، لكن المشروع أن يقول مثل ما يقول المؤذن في إقامته ، ويصلي على الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويسأل له الوسيلة ثم ينتظر حتى يكبر الإمام ثم يكبر بعده ” انتهى .  
وقال ابن القيم رحمه الله : ” كان صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة قال : [ الله أكبر ] ولم يقل شيئاً قبلها ” انتهى من ” زاد المعاد ” (1/194) .  
وعلى هذا ، فلا يشرع للمصلي أن يبسم قبل تكبيرة الإحرام ؛ لعدم ورود ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم .  
والله أعلم .